استغرب ما تناقلته بعض الصحف ووسائل التواصل من تصريح لأحد أعضاء مجلس الأمة

الكندري: لا نعرقل الأسئلة البرلمانية

علام الكندري

مراجعة الأسئلة البرلمانية قانونياً ولغوياً من صميم اختصاصات إدارة الإعداد البرلماني

أكد الأمين العام لمجلس الأمة علام الكندري امس أن مراجعة الأسئلة البرلمانية قانونيا ولغويا من صميم اختصاصات إدارة الإعداد البرلماني بقطاع الجلسات، وكذلك التأكد من توافق السؤال البرلماني مع القواعد الدستورية واللائحة وفق قرار المحكمة الدستورية بشأن تفسير المادة (99) من الدستور بشأن السؤال البرلماني.

واستغرب الكندري ما تناقلته بعض الصحف ووسائل التواصل الاجتماعي من تصريح لأحد اعضاء مجلس الأمة باتهامه بعرقلة الأسئلة البرلمانية للنواب ولمدة أربعة اشهر (حسب ما جاء في التصريح).

وأكد الكندري أن هذا الاتهام غير صحيح، وانه يستغرب زج اسمه في مثل هذه الموضوعات التي ليس له علاقة بها فالدورة المستندية لتوجيه الأسئلة البرلمانية تبدأ من مكتب العضو ثم بعد ذلك تقوم الإدارة المعنية بالمراجعة القانونية واللغوية للسؤال ثم بعد ذلك اعتماد العضو للسؤال ثم رفعه لرئيس المجلس لتوجيهه للوزير المعني وليس للأمين العام أي دور في تلك الدورة المستندية ولا يتدخل بها.

ونوه الكندري أنه في حال رأت الإدارة المعنية أن السؤال المقدم يخالف القواعد الدستورية فإنها تقوم بإعداد مذكرة قانونية للعضو مقدم السؤال تبين فيها ذلك وإذا ما أصر العضو على توجيه السؤال فإن الإدارة المعنية تقوم برفع مذكرة قانونية لرئيس المجلس بواسطة الأمين العام لعرضها على مكتب المجلس لاتخاذ القرار المناسب بشأنها وإبلاغ العضو بقرار المكتب. وإذا لم يقتنع العضو بوجهة نظر المكتب، عرض الأمر على المجلس للبت فيه دون مناقشة وذلك طبقا للفقرة الثانية من المادة (122) من اللائحة الداخلية للمجلس.

وشدد الكندري على أنه لا يملك هو أو أي من موظفي الأمانة تأخير أو إعاقة توجيه سؤال مقدم من أحد اعضاء المجلس بل دور الأمانة العامة هو إنجاز الأعمال البرلمانية لأعضاء المجلس بأسرع وقت.

وأوضح الكندري أنه مع كامل تقديره واحترامه للنائب صاحب التصريح، إلا أنه كان من المفروض قيام النائب بالاستفسار عن الموضوع والتأكد من صحة المعلومات التي لديه قبل التصريح بها.

أستغرب جداً الزج باسمي في مثل هذه الموضوعات التي ليس لي علاقة بها على الإطلاق

الأمين العام ليس له أي دور في الدورة المستندية ولا يتدخل بها من قريب أو بعيد

يشغل منصب مقرر اللجنة الخارجية وعضوية «الصحية»

45 سؤالًا و19 اقتراحاً بقانون.. حصاد النائب يوسف الفضالة في دور الانعقاد الأول

النائب يوسف الفضالة

قدم النائب يوسف الفضالة خلال دور الانعقاد الأول من الفصل التشريعي الخامس عشر 45 سؤالًا و19 اقتراحًا بقانون و5 اقتراحات برغبة وشارك في تقديم طلب لمناقشة قضية الإيداعات المليونية.

والنائب الفضالة يشغل منصب مقرر اللجنة الخارجية، وعضوية اللجنة الصحية ولجنة تحسين بيئة الأعمال والمشاريع الصغيرة.

ومن المقترحات بقوانين التي تقدم بها النائب يوسف الفضالة اقتراح واحد منفردا و18 شارك فيها بعض زملائه النواب جاءت كالآتي:

تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 23 لسنة 1990 بشأن تنظيم القضاء (يتقاضى رئيس المجلس الأعلى للقضاء المرتب المقرر لرئيس مجلس الوزراء أو رئيس مجلس الأمة)

تعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسنة 1998 في شأن إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لدعم تمويل النشاط الحرفي والمشاريع الصغيرة للكويتيين والقانون رقم 98 لسنة 2013 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

إضافة مادتين جديدتين برقمي (71مكررا) و (85 مكررا) إلى القانون رقم (32) لسنة 1986 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية (تحصيل نسبة خمسة بالمائة من قيمة التحويلات التي يجريها جميع الوافدين والأجانب).

إضافة مادة جديدة برقم (87 مكررا) إلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة (تخصيص (5%) من اعمال المقاولة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

تعديل الفقرة الأخيرة من المادة رقم (51) من القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل بالقطاع الأهلي (يستحق العامل مكافآت نهاية الخدمة كاملة عند انتهاء خدمته في الجهة التي يعمل بها دون خصم مبالغ تظير الاشتراك في مؤسسة التأمينات الاجتماعية).

إنشاء مفوضية الإصلاح القانوني.

تعديل بعض أحكام القانون رقم (39) لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك (دعاوى جماعية نيابة عن أي فئة من فئات المستهلكين).

جواز تخصيص مواقع في الأسواق العامة للمتقاعدين الكويتيين.

إضافة مادة جديدة برقم (5 مكررا) إلى القانون رقم (14) لسنة 1973 بشأن إنشاء المحكمة الدستورية (حق الانتخاب والطعن أمام المحكمة الدستورية وحل مجلس الأمة).

تعديل بعض أحكام القانون رقم (5) لسنة 1982 بشأن إنشاء بيت الزكاة (يخضع بيت الزكاة لإشراف مجلس الوزراء).

تعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية (الإعلان عن طلب موظفين غير كويتيين)

تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالقانون رقم (17) لسنة 1960 (لا يحق للنائب العام او المدير العام للإدارة العامة للتحقيقات حبس أي متهم في اي قضية من قضايا الرأي حبسا احتياطيًا).

تعديل بعض أحكام القانون رقم (50) لسنة 1994 في شأن استغلال القسائم والبيوت لأغراض السكن الخاص (فرض رسم سنوي على كل مساحة تتجاوز (2000) متر مربع في مجموعها).

إنشاء هيئة التخطيط العمراني.

تعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (20) لسنة 1981 بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية (تكون للدائرة الإدارية وحدها ولاية الحكم بإلغاء القرارات الإدارية كما تكون لها الولاية في الحكم في طلبات التعويض عن الأضرار الناشئة عن القرارات الإدارية الصادرة بإنهاء الخدمة).

إلغاء المادة 153 من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء (مساواة الرجل والمرأة في العقاب في حالة التلبس بجريمة الزنا).

تعديل الفقرة الثالثة من المادة 61 من القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة (على المجلس أو الجهة صاحبة الشأن الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة متى ما كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار بها لا تزيد على 15%).

إضافة مادة جديدة برقم (1) مكررا إلى المرسوم بالقانون رقم (19) لسنة 2012 بشأن حماية الوحدة الوطنية (يعاقب بالحبس كل من يكفر أو يحرض على تكفير مسلم في مكان عام أو من خلال الصحف والمجلات ووسائل التواصل الاجتماعي أو الإعلام المرئي والمسموع).

تعديل المادة (رابعة) من قانون إصدار قانون الاحداث رقم (111) لسنة 2015 (تأجيل تطبيق القانون ليعمل به ابتداء من 1 يونيو 2017).

45 سؤالا

وجه النائب يوسف الفضالة 45 سؤالًا إلى جميع الوزراء منها 12 سؤالًا إلى وزير الصحة عن الإجراءات القانونية واللوائح التي تتبعها الوزارة الصحة لتحديد من لهم الأحقية للعلاج بالخارج وأسماء المستشفيات التي ما زالت قيد الإنشاء وقيمة العقود المبرمة وعقد (شتوتغارت) الذي قامت وزارة الصحة بفسخه وانتشار وتفاقم ظاهرة البطالة بين الشباب الكويتي وقيمة الرواتب سنويًا لشريحة العاملين والموظفين من غير الكويتيين (الأجانب) والعقد المبرم بين مجموعة فيرتس للتجارة العامة والمقاولات مع الوزارة وعدد الأطباء وقنني الخدمات الطبية المساندة والممرضات وموظفي الشؤون الإدارية والمالية والقانونية المعينين في جميع المرافق والمستحقات المالية المتأخرة لشركات الأدوية وفحص المياه والآلية المعتمدة لإجراء فحص المياه في المدارس وتشكيل لجنة تحقيق في واقعة إتلاف دعامات القلب والأوعية الدموية المنتهية الصلاحية بمستشفى الأمراض الصدرية ومشروع تصميم وإنشاء وتجهيز المستشفى الأميري الجديد.

وقدم 9 أسئلة إلى وزير التجارة والصناعة وزير الدولة لشؤون الشباب عن الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة وكشف بالمهمات والرحلات الرسمية لرئيس مجلس إدارة الصندوق وآلية اختيار الشركات التي يتعامل معها الصندوق في التدريب وانتشار وتفاقم ظاهرة البطالة بين الشباب الكويتي وحول استراتيجية الوزارة في تطبيق سياسة الإحلال والتكويت.

ووجه 4 أسئلة إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير الإعلام عن انتشار وتفاقم ظاهرة البطالة بين الشباب الكويتي واستحدث الديوان مسميات جديدة لمهن غير الكويتيين وعدد المستشارين الوافدين العاملين بديوان الخدمة المدنية والمهام والاختصاصات التي أعدها ديوان الخدمة المدنية.

كما وجه 3 أسئلة إلى كل من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل وزير الدولة للشؤون الاقتصادية ووزير الأشغال، فسأل وزير الشؤون والاقتصاد عن انتشار وتفاقم ظاهرة البطالة بين الشباب الكويتي وحول إستراتيجية الوزارة في تطبيق سياسة الإحلال والتكويت وشروط نسبة العمالة الوطنية في العقود الحكومية الموقعة مع المقاولين ونسبة الإنجاز في مشروع مدينة صباح السالم الجامعية بكلياتها المختلفة.

وسأل وزير الأشغال عن انتشار وتفاقم ظاهرة البطالة بين الشباب الكويتي وحول إستراتيجية الوزارة في تطبيق سياسة الإحلال والتكويت وظاهرة تطاير الحصى (الصلبوخ) ونسبة إنجاز الأعمال وغرامة التأخير للعقود مشروعات تطوير شارع جمال عبد الناصر وجسر جليب الشويخ على الدائري السادس وجسر اليرموك على طريق الملك فيصل وجسر صباح الناصر وجسور غرناطة الصليبيخات على طريق الجهراء.

وقدم سؤالين إلى كل من وزير النفط وزير الكهرباء والماء، وزير العدل وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة، وزير التربية وزير التعليم العالي ووزير المالية.

ووجه سؤالا واحدا إلى كل من وزير الدولة لشؤون الإسكان وزير الدولة لشؤون الخدمات ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الداخلية ووزير الدفاع ووزير الخارجية ووزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب

خالد العتيبي يسأل الصبيح عن سبب تجميد دراسة إعادة هيكلة «الخطوط الكويتية»

خالد العتيبي

أعلن النائب خالد العتيبي انه تقدم بسؤال برلماني إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح عن أسباب تجميد دراسة (ماكينزي) لإعادة هيكلة الخطوط الكويتية وأيضا عن سبب عدم تقديم مشروع قانون لإنشاء شركة خاصة لإدارة المطارات.

ونص السؤال على ما يلي:

تعاقدت شركة الخطوط الجوية الكويتية في وقت سابق مع المؤسسة الاستشارية الدولية (ماكينزي آند كومباني) لمساعدتها على تحديث خطة العمل لعدد من السنوات على أن تشمل الدراسة إعادة هيكلة الشركة ومساعدتها في الجانب الفني والإداري للنهوض بها من جديد لكن وبعد مدة من العمل بالدراسة وفي الفترة الأخيرة جمدت الشركة العمل بالدراسة وألغتها تماما لأسباب غير معروفة.

وعليه يرجى الإجابة عن الأسئلة التالية:

-1 هل قامت الشركة العمل بدراسة (ماكينزي آند كومباني) لاسيما فيما يتعلق بالهيكل الإداري والوظيفي إن كانت الإجابة نعم يرجى توضيح الأسباب التي دفعت الشركة لذلك وما البدائل المطروحة بعد توقف العمل بالدراسة وعلى أي لائحة يدار الهيكل الوظيفي حاليًا؟

-2 أعلنتم في وقت سابق عن توجهكم لإنشاء شركة خاصة تابعة لشركة الخطوط الكويتية لإدارة المطارات تدار بالتعاون مع إدارة الطيران المدني ما القوانين التي استندتم عليها لإنشاء هذه الشركة وهل يتعارض إنشاء الشركة وقوانين الخصخصة وتعديلاتها ولماذا لم تتجه الوزارة بمشروع بقانون إلى مجلس الأمة لإنشاء الشركة المنتظرة؟

-3 يرجى تزويدي بالهيكل التنظيمي والإداري والفني للشركة المقترحة والشركات الأخرى التي توجهتم لإنشائها مع دراسة جدوى مبينة الأرباح والمخاطر المنتظرة لتلك الشركات وتوضيح هل سيتملك المواطنون أسهمًا بهذه الشركات أسوة بشركات أنشئت سابقًا؟

-4 يرجى تزويدي بالسير الذاتية لأعضاء مجلس إدارة الشركة موضحًا فيها الخبرات والمؤهلات وهل هناك قضايا منظورة أمام المحاكم لأي من أعضاء مجلس الإدارة إن كانت الإجابة نعم يرجى تزويدي بأسمائهم وما نوعية هذه القضايا ومن أي جهة

نفذتها النوبات «أ ب ج» لفريق طوارئ مبارك الكبير

الهاجري: رفع وإزالة 105 إعلانات وتحرير 19 مخالفة

تحرير مخالفة

كشفت إدارة العلاقات العامة ببلديه الكويت عن قيام النوبات (أ.ب.ج) لفريق الطوارئ بفرع بلدية محافظة مبارك الكبير بعدة حملات للكشف على تراخيص المحلات والإعلانات والأغذية للتأكد من مدى التزام تلك المحلات والجمعيات بتراخيص البلدية وأنظمة السلامة والنظافة العامة.

وبهذا الصدد بين رئيس فريق الطوارئ ناصر الهاجري بأن الفريق قام بجولات مكثفة على منطقة أبو فطيرة الحرفية كانت حصيلتها تحرير 19 مخالفة تنوعت مابين انتهاء مدة ترخيص الإعلان، مزاوله العمل بكرت منتهي، بيع وتداول أغذيه غير مطابقة الشروط، إقامة إعلان بدون ترخيص، عدم وضع إعلان تعريفي خاص بالنشاط، عدم وضع الإعلان في مكان بارز، عدم التقيد بالنظافة العامة، تعديل وضع مخططات هندسيه، فتح وتداول مواد غذائية قبل الحصول على ترخيص من البلدية، إلى جانب رفع عدد 105 إعلانات عشوائية مختلفة الأحجام تم إعطائه إنذار بجلب التراخيص وتم غلق محل بناءا على القرار 37/2017.

و دعت إدارة العلاقات العامة الجمهور في حال وجود أي شكوى تتعلق بالبلدية بعدم التردد بالاتصال على الخط الساخن 1844448 أو التواصل عبر حساب البلدية بمواقع التوصل الاجتماعي kuwmun@ وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها على الفور.

إغلاق محل